

الأصل المعروف بالمبسوط

وإن أكل من سوى خبز الحنطة والشعير فانه لا يحنث إلا أن يكون نوى ذلك فان نواه حنث
وإن أكل جوزينج أو أشباه ذلك لم يحنث إلا أن يكون نوى ذلك فان نواه حنث وإن لم يكن له
نية لم يحنث فيه لأنه لا يسمى خبزا